

قرارات

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤١ لسنة ٢٠١١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٥٤ لسنة ٢٠١٠ ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الثقافة ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يستبدل بنص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٥٤ لسنة ٢٠١٠

المشار إليه ، النص الآتى :

«تُعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة بالموقع الأثرى بقارة الحلوة المسمى (أمنحتب حوى) الكائن بناحية البايطى - مركز الواحات البحرية - محافظة ٦ أكتوبر البالغ مساحتها ٢٢, ٨٥٦٤٩١ م^٢ بما يعادل (٢٠٣ أفدنة و٢١ قيراطاً و٦,٣٢ سهم) ، والموضحة الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية وكشف الإحداثيات المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ صفر سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ١٦ يناير سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف

وزارة الثقافة

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

تنص المادة الثالثة من قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ والمعدل بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠١٠ ، على أنه : «تعتبر أرضاً أثرية الأراضى المملوكة للدولة التى اعتبرت أثرية بمقتضى قرارات أو أوامر سابقة على العمل بهذا القانون أو التى يصدر باعتبارها كذلك قرار من رئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير المختص بشئون الثقافة» .

تقع الأرض المطلوب ضمها بناحية مدينة الباويطى - مركز الواحات البحرية - محافظة ٦ أكتوبر بالموقع الأثرى المسمى قارة الحلوة (أمنحتب حوى) والبالغ مساحتها الكلية ٢٢ , ٨٥٦٤٩١ م^٢ بما يعادل (٢٠٣ أفدنة و٢١ قيراطاً و٦,٣٢ سهم) ، وتقع داخل الخرائط رقم ١٦/٨٨/٥ ، ٧٧/٨٨/٥ على النحو المبين بمحضر المعاينة فى ٢٣/٤/٢٠٠٨ ووفقاً للتقرير العلمى فإن هذه المنطقة تضم عدداً من المقابر الصخرية من أهمها مقبرة حاكم الواحات (أمنحتب حوى) من نهاية عصر الأسرة الثانية عشرة وبداية التاسعة عشرة وبالتالي هى أقدم تل أثرى فى الواحات البحرية حتى الآن وقد نقرت هذه المقبرة فى الصخرة وقد اكتشفت من قبل العديد من الرحالة الأجانب وتحتوى هذه المقبرة على نقوش جدارية هامة .

وحدود المنطقة المشار إليها كما هو مبين على الخرائط على النحو التالى :

الحد الشمالى : أرض زراعية وكتلة سكانية .

الحد القبلى : طريق مرصوف الواحات البحرية - الفرافرة .

الحد الشرقى : طريق مرصوف الواحات البحرية - الفرافرة .

الحد الغربى : أرض فضاء .

ونظراً لأهمية هذه المنطقة وما تحويه من آثار ثابتة ومنقولة يجب الحفاظ عليها ،
فقد وافقت اللجنة الدائمة للآثار المصرية بجلستها المنعقدة فى ٢٩/١/٢٠٠٩
على ضم تلك الأراضى إلى الأراضى الأثرية .
وقد صدر قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ١٥٥٤ لسنة ٢٠١٠ بذلك .
ولما كان قد ورد بالمادة الأولى من هذا القرار أن الأرض المذكورة تقع فى نطاق
محافظة الجيزة وصحتها أنها تقع فى نطاق محافظة ٦ أكتوبر .

لذا

يتشرف وزير الثقافة برفع مشروع القرار المرفق للتفضل بالنظر - وعند الموافقة -
بإصداره .

تحريراً فى ٨/١/٢٠١١

وزير الثقافة

فاروق حسنى